النشرة الإخبارية

Sudan Defenders
Sudan Human Rights Defenders Coalition

سـودان ديفنـدرز

النشـــرة الإخباريـــة الشهريـــة | **يونيـــو 2026**

استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان..

الحرب على الحقيقة والمجتمع المدني

تمهيـــــــد

مع استمرار الحرب في السودان للعام الرابع على التوالي، يواصل التضييق على الفضاء المدني بصورة غير مسبوقة، فيما تتصاعد الانتهاكات الموجهة ضد المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، والصحفيين، والمحامين، والعاملين في المجال الإنساني، والمتطوعين، والفاعلين المدنيين. ويعكس شهر يونيو 2026 استمرار نمط متصاعد من استهداف العمل الحقوقي والمدني المستقل عبر الاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والمحاكمات ذات الدوافع السياسية، والقتل خارج نطاق القانون، والعنف الجنسي، في ظل غياب المساءلة واستمرار الإفلات من العقاب. يوثق هذا العدد من نشرة التحالف السوداني للمدافعين عن حقوق الإنسان (Sudan Defenders) ثماني وعشرين حالة انتهاك في إثنى عشرة ولاية سودانية، إلى جانب متابعة أوضاع المدافعين السودانيين في ليبيا وأوغندا وتشاد ومصر. كما يرصد استمرار الاحتجاز التعسفي المطول لعدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والعاملين في المجال الإنساني، ويستعرض أبرز القضايا الحقوقية التي شهدها شهر يونيو، بما في ذلك الأحكام القضائية، و حالات الإخفاء القسري، والقتل، والانتهاكات التي طالت العاملين في المجال الإنساني ورجال الدين. ويتناول العدد أبرز التطورات الوطنية والدولية، وفي مقدمتها إحاطة بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان أمام مجلس حقوق الإنسان، والتي أكدت استمرار ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، قد يرقى بعضها إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. كما يستعرض ما ورد في تقرير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الذي وثق 546 حادثة عنف جنسي في ست عشرة ولاية، أسفرت عن ما لا يقل عن 838 ضحية. ورغم هذا الواقع المقلق، يرصد العدد عدداً من التطورات الإيجابية، من بينها تبرئة المدافع عن حقوق الإنسان أيوب إبراهيم عربي، وإلغاء أحكام بالإعدام والسجن المؤبد بحق تسعة عشر من أبناء دارفور، إلى جانب الإنجازات الدولية التي حققها عدد من الصحفيات والصحفيين السودانيين، بما يؤكد استمرار دور الصحافة السودانية المستقلة في توثيق الحقيقة رغم ظروف الحرب. ولا يقتصر هذا العدد على توثيق الانتهاكات، بل يقدم تحليلاً إحصائياً، ورصداً للتطورات والمواقف الدولية، وتوصيات تهدف إلى تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ودعم المساءلة، وترسيخ مبادئ العدالة وسيادة القانون. ويأمل التحالف أن تسهم هذه النشرة في توفير مرجع موثوق يدعم جهود الرصد والتوثيق والمناصرة، ويسهم في تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان.

رئيس مجلس الإدارة

كلمـة العـدد

يونيـو 2026

استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان... الحـــرب على الحقيقـة والمجتمـع المـــدني

مع دخول الحرب في السودان عامها الرابع، لم يعد استهداف المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان مجرد أثر جانبي للنزاع، بل أصبح سياسة متكررة تهدف إلى إسكات الأصوات المستقلة، وتقويض المجتمع المدني، وحرمان الضحايا من حقهم في التوثيق والعدالة. وقد تحول العمل الحقوقي، والصحافة المستقلة، والعمل الإنساني إلى أنشطة محفوفة بالمخاطر، في ظل اتساع الاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري، والمحاكمات ذات الدوافع السياسية، والتعذيب، والقتل خارج نطاق القانون. وأكدت إحاطة بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان أمام مجلس حقوق الإنسان، في 15 يونيو 2026، ما ظل يوثقه المدافعون عن حقوق الإنسان منذ اندلاع الحرب، وهو أن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان تُرتكب بصورة واسعة ومنهجية، وأن المدنيين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، يتحملون العبء الأكبر للنزاع، في ظل استمرار الإفلات من العقاب. وتعكس القضايا التي يوثقها هذا العدد هذا الواقع بوضوح، من الأحكام القضائية والملاحقات السياسية، إلى الاحتجاز المطول، والإخفاء القسري، واستهداف العاملين في المجال الإنساني والصحفيين. ورغم هذه البيئة شديدة الخطورة، يواصل المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان أداء رسالتهم بشجاعة، بينما تواصل الصحافة السودانية المستقلة إيصال الحقيقة إلى العالم، رغم الحرب والتهجير والاستهداف. إن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ليست مسؤولية المجتمع المدني وحده، بل التزام قانوني وأخلاقي يقع على عاتق السلطات الوطنية، وأطراف النزاع، والمجتمع الدولي. فلا يمكن تحقيق سلام مستدام أو عدالة انتقالية أو مساءلة حقيقية في ظل استمرار استهداف من يدافعون عن الضحايا ويكشفون الانتهاكات. ومن هذا المنطلق، يواصل التحالف السوداني للمدافعين عن حقوق الإنسان (Sudan Defenders) توثيق الانتهاكات، والدفاع عن الضحايا والمدافعين والمدافعات، وإيصال أصواتهم إلى الآليات الإقليمية والدولية، مجدداً دعوته إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لحماية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، والإفراج عن المحتجزين تعسفياً، وإنهاء الإفلات من العقاب. إن هذه النشرة ليست مجرد سجل للانتهاكات، بل شهادة على صمود المدافعين عن حقوق الإنسان، ورسالة تضامن مع كل من يواصل الدفاع عن الكرامة الإنسانية، وإيمان بأن حماية المدافعين عن الحقوق هي خطوة أساسية نحو حماية مستقبل السودان، وأن صوت الحقيقة سيبقى أقوى من محاولات القمع والإسكات.

انتهاكات بحق المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان

الملف القضائي – أحكام سياسية وأوامر قبض

شهد شهر يونيو 2026 سلسلة من الأحكام القضائية التي أثارت مخاوف حقوقية واسعة، في مؤشر على استمرار استخدام القضاء كأداة لتصفية الحسابات السياسية وإسكات الأصوات الناقدة.

القضارف

الحكم بالسجن خمس سنوات على المدافع عن حقوق الإنسان علاء الدين الشريف وسط مخاوف جدية بشأن ضمانات المحاكمة العادلة واستقلال القضاء.

4 يونيو 2026

أصدرت محكمة جنايات القضارف حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات بحق المدافع عن حقوق الإنسان والناشط المدني علاء الدين الشريف، المعروف بلقب «وطن»، بعد إدانته بموجب المادة (51) من القانون الجنائي السوداني بتهمة «إثارة الحرب ضد الدولة». وكان الشريف قد اعتُقل في 15 يناير 2026 بواسطة استخبارات الجيش، وتعرض لفترة من الاختفاء القسري قبل تقديمه للمحاكمة. ووفقاً لمصادر قانونية، صدر الحكم دون تلاوة حيثياته أو بيان الأدلة التي استندت إليها المحكمة، فيما أشارت إفادات إلى أن الاتهامات اعتمدت بصورة رئيسية على منشورات منسوبة إليه على موقع فيسبوك، في سياق متصاعد من استخدام تهم فضفاضة لتجريم حرية التعبير واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان. وتُثار مخاوف جدية بشأن استقلال وحياد القضاء في هذه القضية، خاصة في ظل تقارير تفيد بأن القاضي الذي أصدر الحكم، القاضي حسن النوش، يُنسب إلى الكتائب المساندة للجيش، ما

دفع منظمات قانونية وحقوقية إلى التشكيك في مدى حياده بالنظر إلى ارتباطه بأحد أطراف النزاع المسلح. ودعت جهات حقوقية، من بينها لجنة العدالة (CFJ)، إلى تمكين المدافع من حقه في الطعن على الحكم، وإجراء مراجعة قضائية مستقلة وشاملة لكافة الإجراءات التي رافقت الاعتقال والمحاكمة، وضمان احترام معايير المحاكمة العادلة وحرية التعبير المكفولة بموجب القانون السوداني والمواثيق الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان.

بورتسودان

الحكم بالسجن عام وغرامة مالية على الصحفية رشان أوشي على خلفية نشر معلومات تتعلق بالفساد – إدانات حقوقية وتحذيرات من تقييد حرية الصحافة

18 مايو 2026

أصدرت محكمة بورتسودان حكماً يقضي بالسجن لمدة عام بحق الصحفية المستقلة رشان أوشي، إضافة إلى غرامة مالية قدرها 10 ملايين جنيه سوداني، وذلك بموجب المادتين (25) و(26) من قانون مكافحة جرائم المعلوماتية. ويستند الحكم إلى منشور نشرته أوشي عبر صفحتها على موقع فيسبوك تناول مزاعم فساد تتعلق ببيع ممتلكات دبلوماسية سودانية. وقد نُفذ الحكم فور صدوره، حيث أُوقفت الصحفية وأودعت السجن، فيما لم تُسجَّل حتى 30 يونيو 2026 أي تطورات قضائية تُسقط الحكم أو توقف آثاره. وأثارت القضية مخاوف حقوقية واسعة بشأن استخدام قوانين الجرائم المعلوماتية لتقييد حرية الصحافة والعمل الاستقصائي، حيث اعتبرت منظمات حقوقية أن توظيف تهم التشهير وإشانة السمعة في قضايا النشر يشكل اتجاهاً متصاعداً نحو تكميم الإعلام وفرض رقابة ذاتية على الصحفيين، بما يحد من دور الصحافة في كشف الفساد ومساءلة المسؤولين. ودعت لجنة حماية الصحفيين (CPJ) وعدد من المنظمات الحقوقية إلى الإفراج الفوري عن رشان أوشي، وإلغاء العقوبات الجنائية المرتبطة بالنشر، وضمان احترام الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

سنجة | ولاية سنار

الاعتقال منذ 582 يوماً | استمرار احتجاز المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان أبو بكر منصور عبد الله تحت حكم بالإعدام وسط مخاوف جدية من انتهاك ضمانات المحاكمة العادلة واستخدام القضاء لاستهداف المدافعين.

يواصل المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان أبو بكر منصور عبد الله احتجازه في ولاية سنار، تنفيذاً لحكم بالإعدام الصادر بحقه في 5 أكتوبر 2025، في قضية أثارت انتقادات حقوقية واسعة واعتُبرت مثالاً على تدهور ضمانات المحاكمة العادلة في السودان. وكان منصور قد اعتُقل في 25 نوفمبر 2024 بمدينة سنجة، عقب استعادة القوات المسلحة السودانية السيطرة على المدينة، حيث أفادت تقارير حقوقية بأنه تعرض للضرب وسوء المعاملة واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي قبل تقديمه للمحاكمة بتهم تتعلق بالتعاون مع قوات الدعم السريع، استناداً إلى المادتين (50) و(51) من القانون الجنائي السوداني. ووفقاً لمصادر قانونية وحقوقية، شهدت المحاكمة انتهاكات جوهرية لضمانات العدالة، إذ صدر حكم الإعدام في جلسة مفاجئة دون إخطار هيئة الدفاع، وفي وقت كان فيه رئيس فريق الدفاع، المحامي أبو بكر الماحي، محتجزاً لدى أجهزة أمنية، ما حرم المتهم

من حقه في التمثيل القانوني الفعال. كما أشارت تقارير إلى أن محكمة الاستئناف كانت قد أعادت النظر في بعض جوانب القضية، قبل أن يُعاد إصدار الحكم في ظروف وُصفت بأنها تفتقر للشفافية الإجرائية. واعتبرت منظمات حقوقية سودانية ودولية، من بينها فرونت لاين ديفندرز (Front Line Defenders)، ومنظمة المحامين الدولية (OIAD)، ولجنة العدالة (CFJ)، أن القضية تمثل نموذجاً لاستخدام القضاء كأداة لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السلميين، في سياق أوسع من الانتهاكات التي تشمل الاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، وتقييد العمل الحقوقي عبر تهم ذات طابع أمني. ودعت هذه الجهات إلى إلغاء حكم الإعدام، وضمان إعادة محاكمة تتوافق مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، أو الإفراج الفوري عنه في حال تعذر تقديم أدلة قانونية كافية.

الخرطوم

أمر قبض في بلاغات أمن الدولة ضد الصحفية صباح محمد الحسن

التاريخ: أوائل مايو 2026

أصدرت نيابة الجرائم الموجهة ضد الدولة أمر قبض بحق الكاتبة الصحفية صباح محمد الحسن، على خلفية بلاغات تتعلق بالحق العام وأمن الدولة، في خطوة تأتي ضمن إجراءات قانونية مشددة مرتبطة بقضايا تُصنفها السلطات ضمن تهديد الأمن القومي. وبحسب الأمر الصادر، تواجه الصحفية اتهامات بموجب القانون الجنائي السوداني لسنة 1991م، شملت تقويض النظام الدستوري وإثارة الحرب ضد الدولة وفق المادتين (50) و(52)، إضافة إلى اتهامات تتعلق بإثارة الفتنة ونشر الأخبار الكاذبة بموجب المادتين (63) و(66). كما نص القرار على تفويض الأجهزة الشرطية بتنفيذ أمر القبض وإخضاعها للتحقيق أمام المتحري المساعد محمد البشير الهندي، لاستكمال الإجراءات القانونية في بلاغات أمن الدولة.

الاحتجاز التعسفي – أيام من العزلة والنسيان

يمثل الاحتجاز التعسفي المطول النمط الأكثر انتشاراً في انتهاكات حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، حيث يواصل عدد من الزملاء والزميلات قضاء أيامهم خلف القضبان دون تهمة واضحة أو محاكمة عادلة. وتشكل هذه الحالات شاهداً على انهيار سيادة القانون واستمرار الإفلات من العقاب.

بورتسودان – ولاية البحر الأحمر

استمرار الاحتجاز التعسفي للمحامي والمدافع عن حقوق الإنسان محمد عز الدين لليوم الـ417 دون محاكمة عادلة

30 يونيو 2026

تواصل السلطات الأمنية والنيابة العامة في مدينة بورتسودان احتجاز المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان محمد عز الدين لليوم الـ417 على التوالي منذ اعتقاله في 10 مايو 2025، دون محاكمة عادلة أو فصل قضائي في قضيته، في واحدة من أطول حالات الاحتجاز التعسفي التي استهدفت مدافعاً عن حقوق الإنسان في السودان منذ اندلاع النزاع. وتشير المعلومات الموثقة إلى أن عز الدين تعرض خلال المراحل الأولى من احتجازه للإخفاء القسري والتنقل بين عدة مراكز احتجاز، كما أفادت تقارير صادرة عن اللجنة الدولية لحماية المحامين (IAPL) و-Su dan Defenders بتعرضه للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الصعق الكهربائي والضرب، الأمر الذي أدى إلى تدهور حالته الصحية، خاصة مع معاناته من مرض السكري وارتفاع الدهون وأمراض أخرى أصيب بها أثناء الاحتجاز، وسط غياب الرعاية الطبية الكافية. ورغم استمرار تجديد حبسه بصورة متكررة، لم يُمكَّن من محاكمة تستوفي ضمانات العدالة، بينما وُجهت إليه لاحقاً اتهامات بموجب مواد من القانون الجنائي تصل عقوبتها إلى الإعدام. وتواصل المنظمات الحقوقية المحلية والدولية الدعوة إلى الإفراج الفوري عنه، أو تقديمه إلى محاكمة مستقلة ومستوفية للمعايير الدولية، مع ضمان حصوله على الرعاية الطبية اللازمة، والتحقيق في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة ومحاسبة المسؤولين عنها.

أم درمان

الكاتب والمؤرخ خالد بحيري – استمرار الاحتجاز لليوم الـ365 والسجن المؤبد لليوم الـ168 عقب اعتقال تعسفي وإخفاء قسري – السلطات السودانية

30 يونيو 2026

يواصل الكاتب والمؤرخ السوداني البارز ووزير الإعلام الأسبق خالد بحيري (70 عاماً) احتجازه داخل سجن الهدى بأم درمان لليوم الـ365 منذ اعتقاله تعسفياً في 30 يونيو 2025، كما أمضى 168 يوماً منذ صدور الحكم بالسجن المؤبد بحقه في 13 يناير 2026. وكان بحيري قد اعتُقل دون أمر قبض قانوني، وأُخفي قسرياً لعدة أشهر داخل مراكز احتجاز تابعة للاستخبارات العسكرية في ود مدني قبل مثوله أمام القضاء، حيث حُرم من التواصل مع أسرته ومحاميه، في انتهاك للضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة. وأدانته محكمة جنايات ود مدني بتهم تتعلق بـ»التعاون مع قوات الدعم السريع» استناداً إلى مواد من القانون الجنائي السوداني، في محاكمة وصفتها منظمات حقوقية بأنها افتقرت إلى معايير الاستقلال القضائي والإجراءات القانونية الواجبة، قبل أن يُرحَّل في 9 فبراير 2026 إلى سجن الهدى لقضاء عقوبة السجن المؤبد. وتفيد تقارير حقوقية بأن القضية شابتها انتهاكات جسيمة، شملت الاحتجاز التعسفي المطول، والإخفاء القسري، وغياب الضمانات الإجرائية، وسط مخاوف متزايدة على حياته بسبب تقدمه في السن ومعاناته من الفشل الكلوي وأمراض القلب وأمراض مزمنة أخرى، في ظل تقارير عن حرمانه من الرعاية الطبية المنتظمة والأدوية الضرورية. ويرى مدافعون عن حقوق الإنسان أن ملاحقة بحيري جاءت على خلفية نشاطه السياسي السابق الداعم لثورة ديسمبر الي جانب نشاطه المدني والإنساني في دعم المتضررين من الحرب بمدينة ود مدني، وليس بسبب أفعال تشكل جرائم جنائية معترفاً بها. وتواصل منظمات حقوقية سودانية ودولية المطالبة بإلغاء الحكم والإفراج الفوري عنه أو إعادة محاكمته أمام قضاء مستقل ومحايد يلتزم بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، معتبرة أن استمرار احتجازه يجسد نمطاً متصاعداً من استهداف المثقفين والكتاب والمدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجال المدني خلال النزاع المسلح في السودان.

بورتسودان

المتطوع الإنساني برير التوم – استمرار الاحتجاز التعسفي لليوم الـ311 دون تهمة أو محاكمة – الخلية الأمنية المشتركة والسلطات الأمنية

30 يونيو 2026

تواصل الخلية الأمنية المشتركة والسلطات الأمنية في مدينة بورتسودان احتجاز المتطوع الإنساني وعضو غرفة طوارئ البحر الأحمر برير التوم لليوم الـ311 على التوالي منذ اعتقاله في 24 أغسطس 2025، دون توجيه أي تهمة رسمية أو إحالته إلى محكمة مختصة، في انتهاك مستمر للحق في الحرية والأمان الشخصي وضمانات المحاكمة العادلة. وكان برير قد اعتُقل من أمام منزله بواسطة عناصر الخلية الأمنية دون إبراز أمر قبض أو توضيح أسباب توقيفه، قبل اقتياده إلى مقار الاحتجاز الأمنية، ثم نقله لاحقاً إلى السجن العمومي، حيث لا يزال رهن الاحتجاز. وتشير تقارير صادرة عن لجان مقاومة بورتسودان إلى تعرضه للضرب والتعذيب خلال الأيام الأولى من احتجازه، كما يعاني من تدهور في حالته الصحية وسط حرمانه من الرعاية الطبية الكافية ومن التواصل المنتظم مع أسرته ومحاميه. ويُعرف برير التوم بدوره البارز في العمل الإنساني، حيث ساهم منذ تأسيس غرفة طوارئ البحر الأحمر في استقبال النازحين، وإدارة مراكز الإيواء، وتنسيق توزيع المساعدات الإنسانية، إضافة إلى مشاركته في الاستجابة للمتضررين من السيول والفيضانات بشرق السودان. وقد أدانت لجنة العدالة (CFJ) ولجان مقاومة بورتسودان استمرار احتجازه، واعتبرت القضية نموذجاً للاعتقال التعسفي واستهداف العاملين في المجال الإنساني، مطالبة بالإفراج الفوري وغير المشروط عنه، وضمان سلامته الجسدية والنفسية، ووقف استخدام الاحتجاز المطول خارج إطار القانون بحق النشطاء والمتطوعين.

نيالا – ولاية جنوب دارفور

استمرار الاحتجاز التعسفي لأربع مدافعات عن حقوق الإنسان لليوم الـ118 دون تهمة أو محاكمة في معتقلات استخبارات قوات الدعم السريع

30 يونيو 2026

تواصل استخبارات قوات الدعم السريع احتجاز أربع مدافعات عن حقوق الإنسان، هن آمنة إسحق، وسلمى آدم عبد الرحمن، وهبة موسى إسماعيل، ورنا يعقوب محمد، لليوم الـ118 على التوالي منذ اعتقالهن في 5 مارس 2026 بمدينة نيالا، دون توجيه أي تهم رسمية أو عرضهن على سلطة قضائية مختصة. وكانت قوة تابعة للاستخبارات قد داهمت منازلهن بصورة متزامنة عقب مشاركتهن في ورشة تدريبية حول حقوق المرأة وتمكينها، قبل اقتيادهن إلى جهة احتجاز غير معلومة، ثم نقلهن لاحقاً إلى سجن نيالا، من دون إبراز أوامر قبض أو توضيح الأساس القانوني لاحتجازهن. وحتى 30 يونيو 2026، لا تزال المدافعات الأربع رهن الاحتجاز التعسفي، مع استمرار حرمانهن من التواصل المنتظم مع أسرهن ومحاميهن، وفي ظل تقارير عن ظروف احتجاز قاسية تثير مخاوف جدية على سلامتهن الجسدية والنفسية. وتعد القضية مثالاً على استهداف المدافعات عن حقوق الإنسان بسبب نشاطهن السلمي في مجال حقوق المرأة، وتمثل انتهاكاً للحق في الحرية والأمان الشخصي، وضمانات المحاكمة العادلة، والالتزامات الدولية بحماية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، وسط دعوات متواصلة للإفراج الفوري عنهن أو تقديمهن إلى إجراءات قضائية مستقلة تتوافق مع المعايير الدولية.

نيالا، جنوب دارفور

الصحفي معمر إبراهيم – استمرار الاحتجاز التعسفي لليوم الـ248 دون تهمة أو محاكمة – قوات الدعم السريع

30 يونيو 2026

تواصل قوات الدعم السريع احتجاز الصحفي السوداني معمر إبراهيم لليوم الـ248 على التوالي منذ اعتقاله في 26 أكتوبر 2025، عقب توقيفه أثناء محاولته مغادرة مدينة الفاشر، قبل نقله إلى سجن دقريس بمدينة نيالا في ولاية جنوب دارفور، حيث لا يزال محتجزاً دون توجيه أي تهمة رسمية أو إحالته إلى جهة قضائية مختصة. وتشير المعلومات المتاحة إلى استمرار حرمانه من التواصل المنتظم مع أسرته ومحاميه، في انتهاك للضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة ولحقوق المحتجزين المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان. كما تتصاعد المخاوف بشأن سلامته الجسدية بعد تأكيد نقابة الصحفيين السودانيين تعرضه لتدهور صحي خطير نتيجة غياب الرعاية الطبية والفحوصات اللازمة داخل المعتقل، الأمر الذي يهدد حياته. وكانت النقابة قد حمّلت قوات الدعم السريع المسؤولية الكاملة عن سلامته، مطالبة بالإفراج الفوري وغير المشروط عنه، فيما أعربت لجنة حماية الصحفيين (CPJ) عن قلقها البالغ إزاء استمرار احتجازه في ظل غياب أي معلومات مستقلة يمكن التحقق منها بشأن ظروف احتجازه أو وضعه القانوني. وتمثل قضية معمر إبراهيم نموذجاً لاستمرار أنماط الاحتجاز التعسفي والانتهاكات الممنهجة ضد الصحفيين في مناطق النزاع، بما في ذلك الحرمان من الحرية، وغياب الإجراءات القانونية الواجبة، وتقييد الحق في الاتصال بالعالم الخارجي، بما يقوض حرية الصحافة ويخالف المعايير الدولية الملزمة لحماية الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة.

كاودا – جنوب كردفان (جبال النوبة)

استمرار الاحتجاز التعسفي للموظفة الإنسانية نجوى موسى كندة لليوم الـ91 دون تهمة أو محاكمة في معتقلات استخبارات الحركة الشعبية – شمال

30 يونيو 2026

تواصل استخبارات الحركة الشعبية لتحرير السودان – شمال احتجاز الموظفة الإنسانية نجوى موسى كندة، العاملة بمنظمة Saferworld والمرتبطة ببرامج الأمم المتحدة، لليوم الـ91 على التوالي منذ اعتقالها في 1 أبريل 2026 بمنطقة توبو، قبل نقلها إلى مكان احتجاز غير معلوم في كويا غرب كاودا بولاية جنوب كردفان. وحتى 30 يونيو 2026، لا تزال محتجزة دون توجيه أي تهمة رسمية، أو عرضها على سلطة قضائية مختصة، أو تمكينها من الطعن في قانونية احتجازها، في انتهاك لمعايير المحاكمة العادلة والحق في الحرية والأمان الشخصي، وللحماية المقررة للعاملين في المجال الإنساني بموجب القانون الدولي الإنساني. وتشير المعلومات المتوفرة إلى استمرار احتجازها بمعزل عن العالم الخارجي، مع تقييد شديد للتواصل مع أسرتها ومحاميها، إذ لم يُسمح سوى بزيارة عائلية واحدة خضعت لمراقبة لصيقة في 13 أبريل، بينما لا تزال المخاوف تتزايد بشأن سلامتها في ظل تقارير عن تدهور حالتها الصحية، وعدم حصولها بصورة منتظمة على الرعاية الطبية والغذاء الكافي. ويثير استمرار احتجازها دون إجراءات قانونية، رغم طبيعة عملها الإنساني، قلقاً حقوقياً متزايداً، وسط دعوات للإفراج الفوري عنها أو إحالتها إلى إجراءات قضائية مستقلة تتوافق مع المعايير الدولية، وضمان احترام وحماية العاملين والعاملات في المجال الإنساني أثناء النزاعات المسلحة.

الإخفاء القسري – الغياب القسري

يمثل الإخفاء القسري أحد أكثر أشكال الانتهاك وحشية، حيث يختفي المدافع عن حقوق الإنسان دون أثر، وتُقطع كل سبل التواصل معه، تاركاً أسرته في حالة من الرعب والجهل بمصيره.

الدمازين – ولاية النيل الأزرق

استمرار الإخفاء القسري للإعلامي حسن حامد حمد 47 يوم بعد اعتقالة بواسطة خلية أمنية تابعة للجيش

تواصل السلطات الأمنية والعسكرية في ولاية النيل الأزرق إخفاء الإعلامي حسن حامد حمد، مقدم البرامج باللغات المحلية بإذاعة ولاية النيل الأزرق، منذ اعتقاله في 13 مايو 2026 من داخل مقر عمله بمدينة الدمازين بواسطة خلية أمنية تابعة للجيش، دون إبراز أمر قبض أو توجيه تهم رسمية أو الكشف عن مكان احتجازه، ليدخل اختفاؤه القسري شهره الثاني وسط غياب أي معلومات عن مصيره أو وضعه القانوني. وأدانت مجموعة محامي الطوارئ ولجنة العدالة (CFJ) الواقعة، ووصفتاها بأنها تمثل اعتقالاً تعسفياً وإخفاءً قسرياً يشكلان انتهاكاً جسيماً للدستور السوداني والقانون الوطني والالتزامات الدولية المتعلقة بالحق في الحرية والأمان الشخصي والمحاكمة العادلة. وأشارت المنظمتان إلى أن عملية التوقيف نُفذت خارج الأطر القانونية ودون إشراف النيابة أو السلطة القضائية، معتبرتين أن استمرار احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي يثير مخاوف جدية على سلامته الجسدية والنفسية ويعرضه لخطر التعذيب وسوء المعاملة. وحتى 24 يونيو 2026 لم تعلن أي جهة رسمية مكان احتجازه أو الأساس القانوني لحرمانه من الحرية، رغم المطالبات المتكررة بالكشف الفوري عن مصيره، وتمكينه من التواصل مع أسرته ومحاميه، والإفراج عنه ما لم تُوجَّه إليه تهم معترف بها قانوناً وتُكفل له جميع ضمانات المحاكمة العادلة. وتأتي هذه القضية في سياق تصاعد الانتهاكات ضد الصحفيين والإعلاميين في السودان، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري، وما تمثله من تهديد مباشر لحرية الصحافة وحرية التعبير.

استهداف العاملين في المجال الإنساني ورجال الدين

لم تسلم الفئات التي تعمل من أجل الإنسانية من عنف النزاع، حيث قُتل عاملون إنسانيون ورجال دين في حوادث منفصلة خلال يونيو، في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني.

الأبيض - شمال كردفان

مقتل المتطوع أحمد يعقوب عثمان أثناء أداء مهامه الإنسانية

15 يونيو 2026

قُتل المتطوع أحمد يعقوب عثمان، أحد متطوعي جمعية الهلال الأحمر السوداني، أثناء تأديته مهمة إنسانية على مشارف مدينة الأبيض بولاية شمال كردفان في 15 يونيو 2026، وفقاً لبيان مشترك صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعية الهلال الأحمر السوداني. وقال البيان إن الضحية كان يتبع لوحدة وسط بإشرافية الرهد أبو دكنة، ولقي مصرعه أثناء تنفيذ واجبه الإنساني، دون الكشف عن ملابسات الحادث. ووصفت اللجنة الدولية الحادث بأنه خسارة مأساوية للعاملين في المجال الإنساني، مؤكدة أن استمرار استهداف أو تعرض العاملين الإنسانيين للمخاطر يهدد وصول المساعدات المنقذة للحياة إلى المدنيين المتأثرين بالنزاع. ودعت جميع أطراف النزاع وحاملي السلاح إلى احترام وحماية العاملين في المجال الإنساني وضمان سلامتهم، بما يتوافق مع مبادئ القانون الدولي الإنساني.

كاودا – جنوب كردفان

مقتل ثلاثة من رجال الدين في هجوم مسلح استهدف كنيسة كاثوليكية وسط اتهامات لعناصر من الحركة الشعبية – شمال

20 يونيو 2026

قُتل القس يوحنا الأمين نياروم، راعي أبرشية سانت فينسنت، إلى جانب يوحنا مرقس وجون آدم، وهما من خدام الكنيسة، إثر هجوم مسلح استهدف الكنيسة الكاثوليكية بمدينة كاودا بولاية جنوب كردفان في 20 يونيو 2026. ووفقاً لإفادات شهود عيان، اقتحمت مجموعة مسلحة تستقل عربات قتالية الكنيسة في ساعات الفجر وأطلقت النار بكثافة داخل المبنى، مما أدى إلى مقتل الضحايا الثلاثة. ونقلت مصادر إنسانية أن الهجوم نُفذ باستخدام آليات عسكرية متطورة لا تتوفر، بحسب المصدر، إلا لدى الجيش الشعبي التابع للحركة الشعبية لتحرير السودان – شمال، في حين أعلنت الحركة الشعبية تشكيل لجنة تحقيق مستقلة مؤكدة أن جميع الروايات ستخضع للتحقق. وتأتي الحادثة في سياق تصاعد التوترات الأمنية والاشتباكات المسلحة في منطقتي كاودا وهيبان منذ أواخر مايو، والتي أسفرت عن سقوط قتلى وجرحى بين المدنيين ونزوح أعداد منهم. كما أشارت مصادر كنسية إلى أن الجريمة قد تكون مرتبطة بإبلاغ القس يوحنا عن سرقة أدوية كانت الكنيسة تخزنها لتقديمها كمساعدات إنسانية، فيما دعت الكنيسة إلى إجراء تحقيق مستقل وشفاف ومحاسبة المسؤولين عن الهجوم، باعتباره انتهاكاً خطيراً للحق في الحياة ولحماية دور العبادة والعاملين الدينيين أثناء النزاعات المسلحة.

أنشطة سودان ديفيندرز

العنف الجنسي في السودان.. التحالف السوداني للمدافعين عن حقوق الإنسان يدعو إلى إنهاء الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة للضحايا

كمبالا | 19 يونيو 2026

بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاعات، نظم التحالف السوداني للمدافعين عن حقوق الإنسان، في 19 يونيو 2026، ندوة افتراضية عبر منصة «زووم» ناقشت تصاعد استخدام العنف الجنسي كسلاح خلال النزاع المسلح في السودان، وسبل تعزيز المساءلة وضمان وصول الضحايا إلى العدالة. شارك في الندوة أحمد الزبير، مدير مركز الخاتم عدلان للاستنارة والتنمية البشرية وباحث سابق بمنظمة العفو الدولية، ونون كشكوش، مديرة مرصد الجزيرة لحقوق الإنسان، فيما أدارت الجلسة الإعلامية مريم حامد من منظمة كيان. واستعرض المتحدثون أحدث التقارير الحقوقية، وفي مقدمتها تقرير مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الذي وثق 546 حادثة عنف جنسي مرتبطة بالنزاع في 16 ولاية سودانية خلال الفترة من أبريل 2023 حتى منتصف أبريل 2026، استهدفت ما لا يقل عن 838 ضحية، بينهن 539 امرأة و284 فتاة، إضافة إلى ثمانية رجال وسبعة أولاد. وأوضح التقرير أن الانتهاكات شملت الاغتصاب الفردي والجماعي، والاستعباد الجنسي، والزواج القسري، والدعارة القسرية، والتعذيب الجنسي، والاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي. كما كشف أن نحو ربع الحالات تضمنت اغتصاباً جماعياً، بينها حالات ارتكبها عدد كبير من الجناة بحق طفلات، فيما وثّق احتجاز ما لا يقل عن 85 امرأة وفتاة في ظروف ترقى إلى الاستعباد الجنسي، وأسفرت الانتهاكات عن حمل أو ولادة 59 امرأة وفتاة نتيجة الاغتصاب، إضافة إلى توثيق ما لا يقل عن 13 حالة وفاة، معظمها عقب عمليات اغتصاب جماعي وحشي. وأشار التقرير إلى أن الانتهاكات نُسبت الي طرفي الحرب قوات الدعم السريع والقوات المسلحة السودانية وحلفائهم وأكد المشاركون أن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع يشكل جريمة بموجب القانون الدولي، ولا يسقط بالتقادم، وأن استمرار الإفلات من العقاب يشجع على تكرار الانتهاكات ويقوض فرص تحقيق السلام والعدالة. ودعوا إلى إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة، ومحاسبة جميع المسؤولين عن هذه الجرائم، وضمان حصول الناجيات والناجين على سبل الانتصاف الفعالة، بما يشمل الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي، وتعزيز آليات العدالة الانتقالية بما يضمن جبر الضرر وعدم تكرار هذه الانتهاكات الجسيمة.

المدافعون في المهجر

مخاطر مضاعفة

لم تقتصر الانتهاكات على داخل السودان، بل امتدت إلى الدول المجاورة حيث لجأ المدافعون عن حقوق الإنسان هرباً من الحرب، ليواجهوا مخاطر جديدة في بلدان اللجوء.

ليبيا:

تصاعد التهديدات ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان السودانيين وسط دعوات لتوفير الحماية العاجلة وإنهاء خطاب الكراهية

17 يونيو 2026

تتزايد المخاطر التي يواجهها الصحفيون والمدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان السودانيون اللاجئون في ليبيا، في ظل تصاعد خطاب الكراهية والتمييز والانتهاكات المرتبطة بالأجانب والمهاجرين، بما يشمل التهديدات المباشرة بالعنف، والمضايقات، والاعتداءات، والقيود المفروضة على حرية الحركة والعمل، الأمر الذي يفاقم أوضاعهم الإنسانية والأمنية. وخلال الأسبوع الأول من يونيو 2026، وثّقت نقابة الصحفيين السودانيين شهادات 39 صحفياً وصحفية اضطروا إلى الفرار من السودان بسبب الحرب والانتهاكات. ويبلغ عدد المسجلين منهم لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 28 صحفياً وصحفية، فيما لا يزال 11 صحفياً وصحفية خارج مظلة التسجيل، ما يعرضهم لمخاطر متزايدة تشمل الاعتقال أو الترحيل وحرمانهم من الحماية القانونية. وتشير الإفادات الموثقة إلى أن الاعتداءات وخطاب الكراهية ضد السودانيين لم تعد حوادث متفرقة، بل تحولت إلى نمط ممنهج خلق بيئة عدائية تحد من قدرة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان على ممارسة عملهم بحرية وأمان. وأفاد عدد من الضحايا بأنهم يعيشون في عزلة قسرية أشبه بـ«الحبس المنزلي المفتوح»، في ظل الخوف من الاستهداف أو التعرض للاعتداء، بينما أصبح التواصل المهني مع المجتمع المحلي أو مواصلة النشاط الإعلامي والحقوقي محفوفاً بالمخاطر. وأكدت الإفادات أن كثيراً من اللاجئين السودانيين يواجهون معضلة قاسية؛ فالعودة إلى السودان قد تعرضهم لخطر الاعتقال أو القتل بسبب نشاطهم المهني أو الحقوقي،

في حين يضعهم البقاء في ليبيا أمام تهديدات يومية ناجمة عن تصاعد الكراهية والتمييز ضد الأجانب، خاصة في المناطق التي تشهد هشاشة أمنية. ودعت منظمات حقوقية ونقابة الصحفيين السودانيين السلطات الليبية إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان حماية جميع المقيمين على أراضيها دون تمييز، والتصدي لخطاب الكراهية، وفتح تحقيقات فعالة في التهديدات والاعتداءات التي تستهدف الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. كما ناشدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تعزيز آليات الحماية الطارئة، وتسريع إجراءات إعادة توطين الحالات الأكثر عرضة للخطر، وتوفير الحماية القانونية للصحفيين والمدافعين غير المسجلين، بما يضمن احترام حقوقهم الأساسية وسلامتهم.

أوغندا:

كيريياندونغو - لاجئون سودانيون في مخيم بيالي يرفضون زيارة قائد عسكري للمخيم ويحذرون من تسييس مخيمات اللجوء

19 يونيو 2026

أعلن المكتب القيادي لمجتمع اللاجئين السودانيين في مخيم بيالي بمقاطعة كيريياندونغو في أوغندا رفضه القاطع للزيارة التي أعلن عنها المصباح أبو زيد طلحة ، قائد كتائب البراء بن مالك الإسلاميين الموالين للقوات المسلحة السودانية، إلى المخيم، محذراً من أن الزيارة قد تهدد أمن واستقرار اللاجئين وتؤدي إلى توترات داخل المخيم. وأوضح المكتب، في بيان صدر في 19 يونيو 2026، أن اللاجئين السودانيين فرّوا من الحرب والانتهاكات في السودان طلباً للأمن والحماية، وأن وجود أي شخصية مرتبطة بأطراف النزاع داخل مخيمات اللجوء، مهما كانت طبيعة الزيارة المعلنة، قد يقوض الطابع المدني والإنساني للمخيمات ويثير مخاوف بين اللاجئين الذين ما زال كثير منهم متأثرين بتداعيات النزاع. وأكد البيان أن مخيمات اللاجئين يجب أن تبقى مناطق آمنة ومحايدة وخالية من أي أنشطة أو مظاهر ذات طابع سياسي أو عسكري، انسجاماً مع اللوائح المنظمة لشؤون اللاجئين والمبادئ الدولية التي تكفل الطابع المدني والإنساني لمواقع اللجوء. وحمّل المكتب القيادي السلطات الأوغندية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مسؤولية اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على أمن المخيم ومنع أي خطوات قد تعرض اللاجئين للخطر أو تقوض استقرارهم، داعياً إلى احترام إرادة مجتمع اللاجئين وضمان استمرار توفير الحماية لهم بعيداً عن تداعيات النزاع الدائر في السودان.

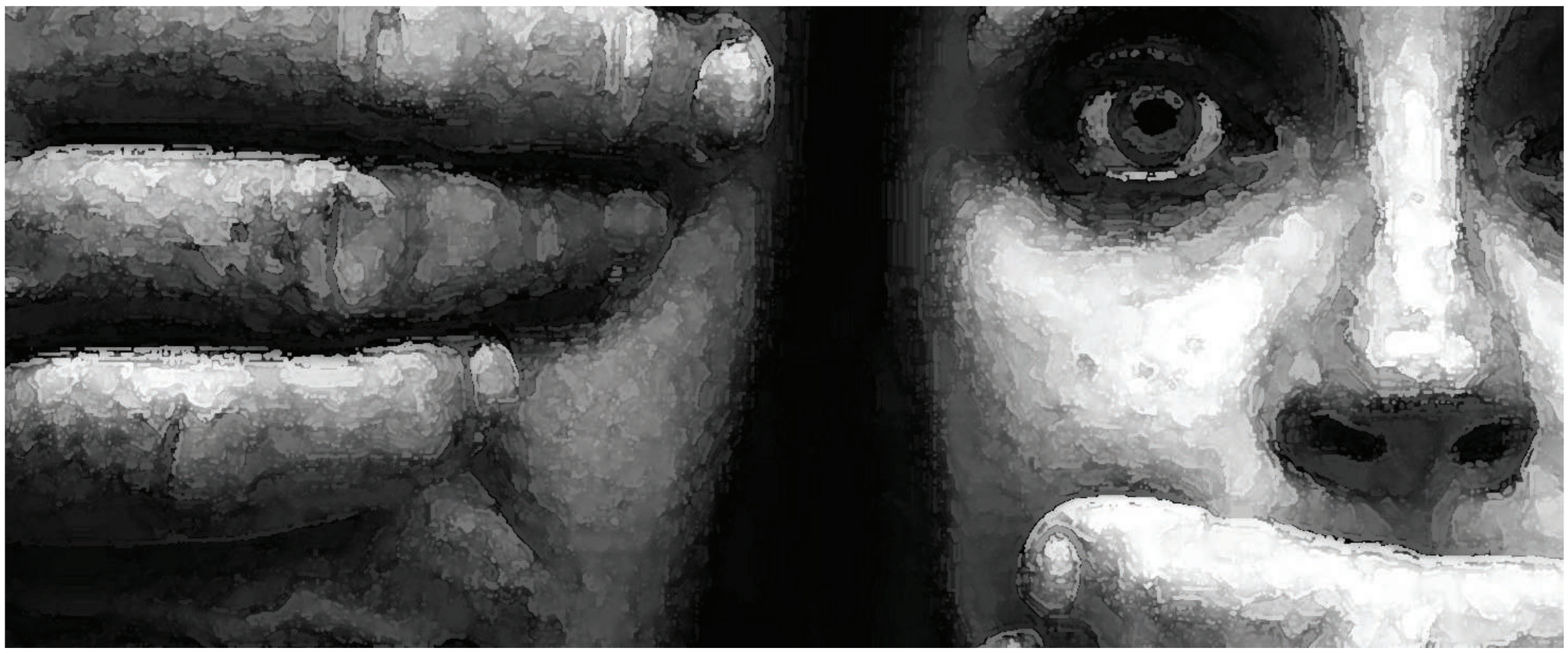

شرق تشاد:

تحقيق يكشف استغلالاً جنسياً للاجئات السودانيات داخل مشاريع إنسانية ويفضي إلى فصل 18 موظفاً

14 يونيو 2026

أعلنت منظمة أطباء بلا حدود، في 14 يونيو 2026، فصل 18 موظفاً ومنعهم من العمل مستقبلاً، عقب تحقيق داخلي وثّق 59 ادعاءً بالتحرش والاستغلال والانتهاكات الجنسية في مشاريع المنظمة بشرق تشاد على الحدود مع السودان، في قضية أثارت مخاوف جدية بشأن حماية اللاجئات السودانيات ومساءلة العاملين في المجال الإنساني. وأظهر التحقيق، الذي بدأ أواخر عام 2024 ونشرت نتائجه وكالة أسوشيتد برس، أن عدداً من الموظفين المحليين والدوليين استغلوا أوضاع النساء والفتيات السودانيات الهشّة داخل مخيمات اللجوء، حيث تعرضت بعض اللاجئات، بمن فيهن قاصرات، للابتزاز الجنسي مقابل الحصول على الغذاء أو المياه أو فرص العمل، فيما أفادت أخريات بتعرضهن لاعتداءات جنسية وتهديدات بفقدان وظائفهن إذا رفضن الاستجابة لمطالب مشرفين أو زملاء. وكشف التحقيق عن مؤشرات على وجود أنماط متكررة من الاستغلال الجنسي، وسط إحجام العديد من الضحايا وقادة المجتمعات اللاجئة عن الإبلاغ عن الانتهاكات خوفاً من فقدان المساعدات الإنسانية أو التعرض للانتقام أو خسارة فرص العمل، وهو ما يسلط الضوء على التحديات التي تواجه آليات الإبلاغ والحماية في البيئات الإنسانية. وتبرز هذه القضية الحاجة إلى تعزيز تدابير الوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسي داخل العمليات الإنسانية، وضمان إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة، ومحاسبة جميع المسؤولين، وتوفير آليات آمنة وسرية للإبلاغ، إلى جانب ضمان حصول الناجيات على الحماية والدعم القانوني والنفسي، بما يتماشى مع مبادئ العمل الإنساني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

اختراقات في جدار القمع:
براءات قضائية تؤكد أن صمود المدافعين والضغط الحقوقي يصنعان الفارق

وعلى الرغم من قسوة المشهد الحقوقي، واستمرار توظيف القضاء في بعض الحالات كأداة للانتقام السياسي وإسكات الأصوات المستقلة، فإن شهر يونيو حمل مؤشرات محدودة لكنها ذات دلالة؛ إذ أثبتت أن صمود المدافعين، وتضامن الضحايا، واستمرار الضغط الحقوقي والإعلامي، قادر على إحداث اختراقات، ولو كانت جزئية، في مواجهة الظلم. وتؤكد هذه التطورات أن العدالة قد تتعثر، لكنها لا تُهزم ما دامت جهود المناصرة والمساءلة مستمرة .

عطبرة:

تبرئة المدافع عن حقوق الإنسان أيوب إبراهيم عربي بعد أكثر من ثمانية أشهر من الاحتجاز على خلفية عمله الإنساني

نهر النيل – 25 يونيو 2026

أنهت الأجهزة العدلية بولاية نهر النيل، في 25 يونيو 2026، احتجاز المدافع عن حقوق الإنسان ومدير منظمة تباشير للعون الإنساني، أيوب إبراهيم عربي، بقرار قضى ببراءته من التهم المنسوبة إليه، بعد أكثر من ثمانية أشهر قضاها رهن التوقيف على خلفية اتهامات بالتعاون مع قوات الدعم السريع. وكانت السلطات قد أوقفت عربي إلى جانب المديرة المالية للمنظمة، سمر سليمان، على خلفية بلاغ يتعلق بأنشطة المنظمة الإنسانية في مدينة الفاشر ومعسكري زمزم وأبو شوك، حيث أكدت المنظمة طوال فترة الإجراءات أن عملهما اقتصر على تقديم المساعدات الإنسانية للنساء والأطفال وكبار السن والنازحين المتأثرين بالنزاع، بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة، دون أي صلة بالأعمال العسكرية أو السياسية. ووصف عربي قرار البراءة بأنه تأكيد على أن تقديم المساعدة الإنسانية للمدنيين المتضررين من الحرب ليس جريمة، بل واجب إنساني وأخلاقي، معلناً عزمه مواصلة العمل الإنساني رغم ما تعرض له من احتجاز وإجراءات قانونية مطولة. وأشار إلى أن استمرار احتجازه لأكثر من ثمانية أشهر أدى إلى تعطيل عدد من البرامج الإغاثية وحرمان آلاف المستفيدين من خدمات ومساعدات إنسانية كانوا في أمسّ الحاجة إليها، كما تقدم بالشكر إلى المنظمات الحقوقية والإعلاميين والناشطين والأفراد الذين واصلوا المناصرة والمطالبة بالإفراج عنه طوال فترة احتجازه. وتسلط هذه القضية الضوء على المخاطر المتزايدة التي تواجه العاملين في المجال الإنساني والمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، بما في ذلك التعرض للاحتجاز والملاحقة الجنائية بسبب أنشطتهم الإنسانية، وما يترتب على ذلك من آثار مباشرة على وصول المساعدات إلى المدنيين المتضررين من النزاع.

دنقلا:

محكمة الاستئناف تبرئ 19 مدنياً من أبناء دارفور وتلغي أحكاماً بالإعدام والسجن المؤبد بعد أكثر من عامين من الاحتجاز

الولاية الشمالية – 16 يونيو 2026

أصدرت محكمة الاستئناف بمدينة دنقلا، في 16 يونيو 2026، حكماً ببراءة 19 مدنياً من أبناء دارفور، وإلغاء الأحكام الصادرة بحقهم، والتي تضمنت الإعدام والسجن المؤبد، في قضية اتُّهموا فيها بالتعاون والتخابر مع قوات الدعم السريع. وأمرت المحكمة بشطب الدعوى الجنائية والإفراج الفوري عنهم ما لم يكونوا مطلوبين في قضايا أخرى، منهيةً أكثر من عامين من الاحتجاز والإجراءات القضائية. وقال سيف الدين آدم صالح، رئيس اللجنة القانونية لإطلاق سراح أبناء دارفور بالمعتقلات والسجون، إن الحكم جاء تتويجاً لمعركة قانونية استمرت أكثر من عامين، وأسفرت عن إطلاق سراح 21 شخصاً من أبناء دارفور، بعد أن نجح فريق الدفاع في نقض الأحكام الصادرة عن محكمة الموضوع، التي كانت قد قضت بالإعدام والسجن المؤبد بحق عدد من المتهمين. وأثارت القضية، منذ بدء إجراءاتها، مخاوف حقوقية بشأن احترام ضمانات المحاكمة العادلة، ولا سيما في ظل إصدار عقوبات بالغة القسوة انتهت محكمة الاستئناف إلى إلغائها بالكامل، بما يعكس أهمية كفالة الحق في الدفاع، وافتراض البراءة، وخضوع الأحكام للمراجعة القضائية الفعالة. كما سلطت القضية الضوء على المخاوف المتعلقة باستخدام الانتماء الجغرافي أو الإثني كأساس للاشتباه أو الملاحقة الجنائية، بعد أن انتهت الإجراءات القضائية إلى تبرئة جميع المتهمين من أبناء دارفور. ويؤكد هذا الحكم أهمية صون مبدأ المساواة أمام القانون، وضمان ألا تُبنى الملاحقات الجنائية على الانتماء المناطقي أو الإثني، وإنما على أدلة قانونية كافية تستوفي معايير المحاكمة العادلة.

رغم القمع والمخاطر..

المدافعون السودانيون يحصدون اعترافاً دولياً

واشنطن

الولايات المتحدة: فوز الصحفية السودانية والمدافعة الحقوقية زينب محمد صالح بجائزة «نايت» الدولية للصحافة تقديراً لتوثيقها انتهاكات الحرب والدفاع عن حرية الإعلام – 2026

فازت الصحفية السودانية المستقلة زينب محمد صالح بجائزة «نايت» الدولية للصحافة لعام 2026، التي يمنحها المركز الدولي للصحفيين (ICFJ)، تقديراً لشجاعتها في تغطية النزاع المسلح في السودان وإسهامها في توثيق الانتهاكات والأزمة الإنسانية رغم المخاطر الأمنية التي تواجه الصحفيين. وأشاد المركز بعملها في توثيق الفظائع المرتبطة بالحرب وإيصالها إلى الرأي العام الدولي عبر وسائل إعلام عالمية، من بينها The Guardian و Financial Times وThe Economists وBBC. وأكدت رئيسة المركز، شارون موشافي، أن تقارير زينب أسهمت في تسليط الضوء على أزمة إنسانية ظلت تعاني من ضعف التغطية الإعلامية، فيما كان لتحقيقاتها أثر عملي في تحفيز استجابة منظمات الإغاثة الدولية، بما في ذلك برنامج الأغذية العالمي وأطباء بلا حدود، بعد نشرها تقارير عن الأوضاع الإنسانية في منطقة طويلة بولاية شمال دارفور. وتُعد زينب محمد صالح من أبرز الصحفيات السودانيات المستقلات، وشاركت في تأسيس شبكة الصحفيين السودانيين لدعم المراسلين خلال الحرب، ويأتي منحها هذه الجائزة في ظل استمرار المخاطر والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون في وسائل الإعلام في السودان، بما يعكس أهمية حماية حرية الصحافة وضمان قدرة الصحفيين على أداء عملهم دون ترهيب أو استهداف.

لندن - المملكة المتحدة:

الصحفي السوداني محمد أمين يفوز بجائزة «صحفي العام» تقديراً لتوثيقه انتهاكات الحرب في السودان – 2026

فاز الصحفي السوداني المستقل محمد أمين- (مرايا) بجائزة «صحفي العام» لعام 2026 التي تمنحها مؤسسة One World Media، تقديراً لتغطيته الميدانية للنزاع المسلح في السودان وتوثيقه انتهاكات حقوق الإنسان والأزمة الإنسانية، خاصة في مدينة الفاشر ومناطق دارفور. وأشادت المؤسسة بعمله الصحفي الذي واصل من خلاله نقل الوقائع من واحدة من أخطر بيئات العمل الصحفي في العالم، رغم المخاطر الأمنية التي يواجهها الصحفيون داخل السودان. ويُعد محمد أمين من أبرز الصحفيين السودانيين المستقلين المتخصصين في تغطية النزاعات المسلحة وقضايا حقوق الإنسان في السودان، كما عُرف بتغطيته لثورة ديسمبر 2018، والانقلاب العسكري في أكتوبر 2021، والانتهاكات المرتبطة بالحرب الحالية. وفي سياق متصل، لم يتمكن أمين من حضور حفل تسليم الجائزة في لندن بعد رفض السلطات البريطانية منحه تأشيرة دخول، مبررة القرار بعدم اقتناعها بأنه سيغادر المملكة المتحدة عقب انتهاء الزيارة. ووصف أمين القرار بأنه تمييزي ويعكس ازدواجية في المعايير مؤكداً أنه سبق أن زار بريطانيا عام 2022 لتسلم جائزة صحفية وعاد إلى مقر إقامته في الموعد المحدد. وهو ما أثار انتقادات من المؤسسة المنظمة وعدد من الجهات الإعلامية والحقوقية. ويأتي هذا التكريم الدولي في ظل استمرار التحديات الجسيمة التي تواجه الصحفيين والمدافعين الحقوقيين السودانيين، ويعكس أهمية الصحافة المستقلة في توثيق الانتهاكات، وتعزيز المساءلة، وإبقاء الأزمة الإنسانية في السودان ضمن أولويات الاهتمام الدولي.

برلين – ألمانيا:

الصحفية السودانية هبة عبد العظيم تفوز بجائزة «النمر الأخضر» للصحافة البيئية تقديراً لمعالجتها قضايا المناخ والاستدامة – 19 يونيو 2026

فازت الصحفية السودانية هبة عبد العظيم بجائزة «النمر الأخضر» (Green Panther) للصحافة البيئية لعام 2026، عن عملها الإبداعي «السودان الجديد.. حينما يزدهر على ضفاف النيل الأصفر 2050»، وذلك ضمن مسابقة إقليمية شاركت فيها 25 صحفية من

برلين – ألمانيا:

الصحفية السودانية ملاذ حسن البدوي تحصد جائزة «تاز بانتر» عن تحقيق يبرز دور النساء في مواجهة آثار الحرب بالسودان – 19 يونيو 2026

فازت الصحفية السودانية ملاذ حسن البدوي بجائزة «تاز بانتر» (taz Panter) لعام 2026 عن عملها الصحفي «هل تنقذ النساء السودان؟»، الذي يوثق الدور المحوري للنساء السودانيات في الاستجابة الإنسانية، ودعم المجتمعات المتضررة، وتعزيز جهود بناء السلام خلال النزاع المسلح. ويأتي التكريم ضمن برنامج الصحافة البيئية والإعلام المستقل الذي تنفذه مؤسسة taz Panter Stiftung الألمانية للصحفيات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويعكس تقديراً للدور الذي تؤديه الصحفيات السودانيات في توثيق آثار الحرب وإبراز قضايا النساء وحقوق الإنسان. ويضاف هذا الإنجاز إلى سلسلة من الجوائز الدولية التي حصدها صحفيون وصحفيات سودانيون خلال عام 2026، في تأكيد على استمرار مساهمة الصحافة السودانية المستقلة في نقل الحقائق رغم المخاطر والانتهاكات التي تواجه العاملين في المجال الإعلامي.

16 دولة عربية. ويقدم العمل رؤية مستقبلية لتأثيرات التغير المناخي في السودان وإمكانيات التحول نحو التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر، في إطار معالجة صحفية لقضايا البيئة والمناخ. ويأتي هذا التكريم ضمن برنامج إقليمي أطلقته مؤسسة taz Panter Stiftung الألمانية لدعم الصحافة البيئية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، في وقت يواجه فيه الصحفيون السودانيون تحديات متزايدة نتيجة الحرب وتقييد بيئة العمل الإعلامي. ويعكس فوز هبة عبد العظيم الحضور المتنامي للصحفيات السودانيات في المنصات الدولية، ودور الصحافة المستقلة في تسليط الضوء على القضايا البيئية والتنموية المرتبطة بحقوق الإنسان.

السودان تحت المجهر الدولي

تحذيرات متصاعدة وتجديد الدعوات للمساءلة

رصد أبرز المواقف والتحركات الدولية بشأن أوضاع حقوق الإنسان في السودان – يونيو 2026.

جنيف – مجلس حقوق الإنسان | 15 يونيو 2026

بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان

بعثة تقصي الحقائق الأممية: الاحتجاز التعسفي والتعذيب أصبحا أداة ممنهجة في الحرب بالسودان

قدّمت بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان، في 15 يونيو 2026، إحاطتها الشفوية أمام الدورة الثانية والستين لمجلس حقوق الإنسان، كاشفةً عن نمط واسع وممنهج من الاحتجاز التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، وسوء المعاملة تمارسه أطراف النزاع، وفي مقدمتها القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، بحق المدنيين، ولا سيما المدافعين عن حقوق الإنسان، والصحفيين، والعاملين في المجال الإنساني، والناشطين السياسيين، وقادة المجتمع المدني. وأكدت البعثة أن مجرد التنقل بين المناطق الخاضعة لسيطرة الأطراف المختلفة أصبح سبباً كافياً للاعتقال، في ظل اتهامات متكررة بالتعاون مع الطرف الآخر، مشيرة إلى أن «حرية الحركة أصبحت مجرّمة» في أجزاء واسعة من البلاد. وأوضحت البعثة أن المحتجزين يُحرمون بصورة متكررة من الضمانات القانونية الأساسية، بما في ذلك معرفة أسباب احتجازهم،

والاتصال بمحامين أو أفراد أسرهم، والمثول أمام جهة قضائية مستقلة، فيما وثقت حالات احتجاز مطول في ظروف قاسية، شملت التعذيب بالصعق الكهربائي والضرب المبرح والمعاملة المهينة، إضافة إلى الحرمان من الرعاية الطبية والغذاء والمياه النظيفة، سواء في مرافق الاستخبارات العسكرية التابعة للقوات المسلحة أو في أماكن الاحتجاز التي تديرها قوات الدعم السريع، الأمر الذي يعرض حياة المحتجزين لخطر الأمراض وسوء المعاملة. كما كشفت البعثة عن استمرار استخدام الاحتجاز وسيلةً للابتزاز المالي، موضحة أن قوات الدعم السريع طالبت في بعض الحالات عائلات المحتجزين بدفع مبالغ وصلت إلى 25 مليون جنيه سوداني مقابل الإفراج عن ذويهم. وأعربت كذلك عن قلقها البالغ إزاء اعتقال ما لا يقل عن 70 شخصاً في مدينة الجنينة خلال مايو 2026، بينهم عاملون في المجال الإنساني، دون الكشف عن أماكن احتجازهم أو أوضاعهم القانونية أو السماح لأسرهم ومحاميهم بزيارتهم. واعتبرت البعثة أن هذه الممارسات تعكس سياسة ممنهجة تستخدم الاحتجاز التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب كأدوات للسيطرة على السكان المدنيين وترهيبهم، داعيةً جميع أطراف النزاع إلى الإفراج الفوري عن المحتجزين تعسفياً، والكشف عن مصير المختفين قسرياً، وضمان احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة.

الأمم المتحدة تحذر من تصاعد الهجمات بالطائرات المسيّرة ومقتل أكثر من ألف مدني

جنيف | 15 يونيو 2026

حذر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، خلال الدورة الثانية والستين لمجلس حقوق الإنسان، من التصاعد الحاد في استخدام الطائرات المسيّرة في السودان، مؤكداً أن أكثر من ألف مدني قُتلوا خلال الأشهر الخمسة الأولى من عام 2026 نتيجة للهجمات الجوية، التي استهدفت مناطق سكنية ومنشآت مدنية وبنى تحتية حيوية. وأكد تورك أن اتساع نطاق هذه الهجمات يفاقم المخاطر على السكان المدنيين ويثير مخاوف جدية بشأن احترام قواعد القانون الدولي الإنساني، داعياً جميع أطراف النزاع إلى اتخاذ تدابير فعالة لحماية المدنيين ووقف الهجمات العشوائية.

الاتحاد الأوروبي يجدد دعمه لبعثة تقصي الحقائق ويدعو أطراف النزاع للتعاون معها

جنيف | 15 يونيو 2026

أكد الاتحاد الأوروبي، في بيان أمام مجلس حقوق الإنسان خلال الحوار التفاعلي مع بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان، دعمه الكامل لاستمرار عمل البعثة، داعياً جميع أطراف النزاع إلى التعاون معها وتمكينها من الوصول إلى الضحايا والشهود والمعلومات اللازمة لأداء ولايتها. وشدد البيان على أهمية ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، باعتبارها شرطاً أساسياً لإنصاف الضحايا ومكافحة الإفلات من العقاب.

تحالف دولي يحذر من مخاطر ارتكاب فظائع جماعية في مدينة الأبيض

جنيف | 18 يونيو 2026

حذرت مجموعة دولية تضم النرويج والمملكة المتحدة

وفرنسا وألمانيا وشركاء دوليين، خلال أعمال مجلس حقوق الإنسان، من تصاعد مخاطر ارتكاب فظائع جماعية ضد المدنيين في مدينة الأبيض بولاية شمال كردفان، في ظل اقتراب العمليات العسكرية من الأحياء السكنية المكتظة. ودعت الدول الأطراف المتحاربة إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، واتخاذ إجراءات عاجلة لحماية المدنيين ومنع تكرار الانتهاكات واسعة النطاق التي شهدتها مناطق أخرى من السودان.

المملكة المتحدة تؤكد دعمها للمساءلة الدولية عن الانتهاكات في السودان

جنيف | 18 يونيو 2026

جددت المملكة المتحدة، في بيان أمام مجلس حقوق الإنسان، دعمها لبعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن السودان، مؤكدة ضرورة ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة وعدم إفلات المسؤولين عنها من العقاب. كما دعت إلى استمرار توثيق الانتهاكات وحماية الضحايا والشهود، باعتبار ذلك جزءاً أساسياً من أي عملية عدالة انتقالية مستقبلية.

الولايات المتحدة وشركاء دوليون يدعون لحماية المدنيين واستئناف المسار السياسي

يونيو 2026

أعربت الولايات المتحدة وعدد من الشركاء الدوليين، في بيان مشترك، عن قلقهم العميق إزاء استمرار التدهور الإنساني والأمني في السودان، مؤكدين ضرورة حماية المدنيين، وضمان وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق، واستئناف عملية سياسية شاملة تقود إلى إنهاء النزاع. وأكد البيان أن احترام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان يمثلان أساساً لأي تسوية سياسية مستدامة.

الأمم المتحدة تحذر من تفاقم المجاعة واتساع أزمة الجوع في السودان

17 يونيو 2026

حذرت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) وبرنامج الأغذية العالمي التابعان للأمم المتحدة من أن السودان أصبح من بين أخطر بؤر الجوع في العالم، مع تزايد مخاطر المجاعة في عدة مناطق نتيجة استمرار النزاع، والنزوح واسع النطاق، وتعطّل الإنتاج الزراعي، وقيود وصول المساعدات الإنسانية. وأكدت الوكالتان أن ملايين المدنيين يواجهون مستويات حرجة من انعدام الأمن الغذائي، داعيتين إلى تسهيل وصول المساعدات الإنسانية بصورة عاجلة، واحترام الالتزامات القانونية المتعلقة بحماية المدنيين وضمان وصول الإغاثة.

تحليل النشرة – يونيو 2026

تكشف نشرة سودان ديفندرز عدد يونيو 2026 عن خمس اتجاهات رئيسية ميزت أوضاع المدافعين عن حقوق الإنسان خلال الشهر:

أولاً: استمرار استخدام القضاء كأداة للاستهداف.

رصدت النشرة استمرار الاعتقالات والمحاكمات التي تستند إلى اتهامات فضفاضة بالتعاون مع أحد أطراف النزاع، مع غياب ضمانات المحاكمة العادلة، بما يعكس استمرار توظيف المنظومة العدلية في بعض الحالات لتقييد العمل الحقوقي والإنساني.

ثانياً: تصاعد المخاطر الأمنية.

شهد يونيو تصاعداً في مخاطر الاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، والهجمات على المدنيين، إلى جانب توسع استخدام الطائرات المسيّرة، الأمر الذي زاد من هشاشة البيئة التي يعمل فيها المدافعون عن حقوق الإنسان.

ثالثاً: اتساع رقعة الاستهداف خارج السودان.

لم يعد الخطر مقتصراً على الداخل، بل امتد إلى دول اللجوء، حيث وثقت النشرة تهديدات متزايدة للاجئين السودانيين، بمن فيهم الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان في ليبيا، إضافة إلى تحديات حماية اللاجئين في أوغندا وتشاد.

رابعاً: استمرار فعالية الضغط الحقوقي.

رغم حجم الانتهاكات، شهد يونيو عدداً من البراءات القضائية والافراجات عن مدافعين وعاملين في المجال الإنساني بعد حملات مناصرة وضغط قانوني، بما يؤكد أن التوثيق والمناصرة ما زالا يمثلان أدوات فعالة للحد من الانتهاكات.

خامساً: تنامي الاهتمام الدولي.

اتسم الشهر بتجديد الدعم الدولي لبعثة تقصي الحقائق، وارتفاع وتيرة التحذيرات الأممية بشأن حماية المدنيين، واتساع الدعوات إلى المساءلة الدولية وإنهاء الإفلات من العقاب.

نمط الخطر	مستوى الخطورة	الاتجاه
الاعتقال التعسفي والاحتجاز المطول	مرتفع جداً	↑
المحاكمات غير العادلة وأحكام الإعدام	مرتفع	↑
التعذيب وسوء المعاملة والإخفاء القسري	مرتفع جداً	↑
العنف الجنسي المرتبط بالنزاع	مرتفع جداً	↑
القيود على العمل الإنساني	مرتفع	↑
استهداف المدافعين المحاميين والصحفيين والإعلاميين	مرتفع	↑
التهديدات ضد اللاجئين والمدافعين في دول الجوار	مرتفع	↑
خطاب الكراهية والتمييز	مرتفع	↑
الهجمات الجوية والطائرات المسيّرة	مرتفع جداً	↑
الإفراجات والبراءات القضائية	تحسن محدود	↑

توصيات النشرة
Sudan Defenders (يونيو 2026)

استناداً إلى المخاطر أعلاه، تدعو Sudan Defenders جميع الأطراف الوطنية والإقليمية والدولية إلى اتخاذ الإجراءات التالية:

أولاً: إلى أطراف النزاع

- الوقف الفوري لجميع الانتهاكات ضد المدنيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.
- الإفراج عن جميع المحتجزين تعسفياً والكشف عن مصير المختفين قسرياً.
- احترام القانون الدولي الإنساني وضمان حماية العاملين في المجالين الإنساني والإعلامي.

ثانياً: إلى السلطات القضائية السودانية

- ضمان استقلال القضاء ومنع استخدامه لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان.
- مراجعة القضايا المرتبطة بالعمل الحقوقي والإنساني والإفراج عن المحتجزين دون أدلة كافية.
- ضمان المحاكمات العادلة وفقاً للمعايير الدولية.

ثالثاً: إلى الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان

- تمديد وتعزيز ولاية بعثة تقصي الحقائق وتوفير الموارد اللازمة لعملها.
- إنشاء آليات أكثر فعالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والشهود والضحايا.
- دعم جهود توثيق الانتهاكات وحفظ الأدلة.

رابعاً: إلى المجتمع الدولي

- زيادة الدعم السياسي والمالي لمنظمات المجتمع المدني السودانية المستقلة.
- توسيع برامج الحماية وإعادة التوطين للمدافعين والصحفيين المعرضين لخطر وشيك.
- استخدام أدوات العقوبات الموجهة ضد المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة.

خامساً: إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول المضيفة

- تعزيز الحماية القانونية للاجئين السودانيين، ولا سيما المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين.
- تسريع إجراءات التسجيل وإعادة التوطين للحالات الأكثر عرضة للخطر.
- اتخاذ تدابير فعالة لمنع خطاب الكراهية والاستغلال والانتهاكات داخل مخيمات اللجوء.

سادساً: إلى منظمات المجتمع المدني السودانية

- تعزيز التنسيق في الرصد والتوثيق وتبادل المعلومات.
- توفير الدعم القانوني والنفسي للضحايا والمدافعين.
- تطوير أنظمة الإنذار المبكر ورصد المخاطر، مع إيلاء اهتمام خاص بالنساء المدافعات والصحفيين والعاملين في المجال الإنساني.

الخلاصة

تكشف نشرة يونيو 2026 أن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان أصبح أكثر تنوعاً وتنظيماً، متجاوزاً الاعتقال إلى استخدام القضاء، والعنف الجنسي، والقيود على العمل الإنساني، والتهديدات العابرة للحدود. وفي المقابل، تؤكد البراءات القضائية، والإفراجات، والجوائز الدولية، وتصاعد الاهتمام الأممي أن جهود المناصرة والتوثيق والضغط الحقوقي ما زالت تحقق نتائج ملموسة، وأن حماية المدافعين وتعزيز المساءلة ينبغي أن تظل في صدارة الأولويات الوطنية والدولية.

من الأصوات السودانية البارزة في الدفاع عن حقوق النساء والفئات المهمشة والمتأثرة بالنزاعات المسلحة

نموذج للقيادة النسوية الفكرية والميدانية في السودان

الدكتورة عائشة خليل الكارب

تُعد الدكتورة عائشة خليل الكارب (المعروفة بـ«عِشّة الكارب») واحدة من أبرز الأكاديميات والباحثات والنسويات السودانيات، ومن القيادات التي أسهمت بصورة مؤثرة في تطوير خطاب حقوق الإنسان والعدالة الجندرية، وربط قضايا المرأة بالديمقراطية والسلام والتنمية المستدامة والعدالة الانتقالية. جمعت بين الخبرة الأكاديمية والعمل المدني المؤسسي، وكرست حياتها المهنية لقضايا النوع الاجتماعي والعدالة وتمكين المرأة في السودان، لتصبح من الأصوات السودانية البارزة في الدفاع عن حقوق النساء والفئات المهمشة والمتأثرة بالنزاعات المسلحة.

الميلاد والنشأة

وُلدت الدكتورة عائشة خليل الكارب في قرية ود البر شرق مدينة مدني، وهي قرية أسسها جدّها الأكبر، وهي الرابعة بين إخوتها. انتقلت عائلتها إلى حنتوب عندما كانت في الثانية من عمرها، وكان سبب الرحيل الأساسي هو البحث عن فرص تعليمية أفضل.

التعليم المبكر

التحقت بمدرسة حنتوب الصغرى، التي كانت تسمح بانتظام بعض البنات، في بيئة عائلية آمنت بالتعليم الرسمي للبنات. درست في مدارس حنتوب ثم مدني، ودخلت داخلية البنات في سن العاشرة، حيث كانت متفوقة وناشطة في المسرح والجمعيات الثقافية. أسست خلال المرحلة الثانوية «جمعية الفكر الاشتراكي» مع زملائها، وانخرطت باكراً في الاتحاد النسائي السوداني، متأثرة برائدات مثل نفيسة أحمد الأمين وعلوية حسين، وأسست فرعاً له في حنتوب.

التعليم الجامعي والعالي

تخصصت في الاقتصاد الزراعي وتخرجت بدرجة شرف ممتاز. واصلت دراساتها العليا في المملكة المتحدة، حيث حصلت على درجة الدكتوراه في اقتصاديات الإنتاج.

المسيرة الأكاديمية والمهنية

الخبرة الأكاديمية

عملت كباحثة في هيئة البحوث الزراعية، وكانت واحدة من خمس باحثات فقط على مستوى السودان في ذلك الوقت. انتقلت لاحقاً إلى جامعة الخرطوم لتدريس الاقتصاد الزراعي، حيث جمعت بين البحث الأكاديمي والعمل الميداني في الريف والزراعة.

من الإقتصاد إلى العمل الحقوقي

لم يقتصر اهتمام الدكتورة عائشة على الممارسة الأكاديمية والبحثية، بل قادها احتكاكها المباشر بالواقع الاجتماعي إلى الانخراط في العمل المدني والبحثي، حيث أدركت أن التحديات التي تواجه النساء ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالفقر والتمييز والنزاعات المسلحة وضعف السياسات العامة. ومن هذا المنطلق، انتقلت إلى العمل في مجالات التنمية وحقوق الإنسان، وأسهمت في تصميم وتنفيذ برامج هدفت إلى تمكين النساء وتعزيز مشاركتهن في الحياة العامة وتحسين أوضاع المجتمعات المحلية، مع التركيز على المناطق المتأثرة بالحروب والهشاشة.

العمل المدني والمؤسسي

المنظمة السودانية للبحث والتنمية (سورد)

تُعد الدكتورة الكارب شخصية محورية في تأسيس وإدارة المنظمة السودانية للبحث والتنمية (SORD)، حيث شغلت منصب المديرة التنفيذية للمنظمة لعدد من السنوات ثم أصبحت رئيسة مجلس الإدارة والمستشارة الإستراتيجية. لعبت المنظمة دوراً بارزاً في مناصرة قضايا المرأة، وعلى رأسها العمل على تعديل قانون الأحوال الشخصية والتصدي لزواج الطفلات. ومنذ تأسيسها، قادت المنظمة لتصبح مؤسسة بحثية وتنموية رائدة، نفذت عشرات الدراسات والبرامج المتعلقة بحقوق المرأة والتنمية المحلية والحوكمة والعدالة الاجتماعية وبناء السلام والإصلاح القانوني وتمكين المجتمعات المحلية، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والشباب والمجتمعات المتأثرة بالنزاعات.

مركز الجندر للدراسات والتدريب

في النصف الثاني من تسعينيات القرن الماضي، شاركت في تأسيس مركز الجندر للدراسات والتدريب مع زميلات أخريات، ليكون رائداً في نشر مفاهيم النوع الاجتماعي وحقوق النساء في الخرطوم وولايات السودان المختلفة (كردفان، دارفور، الجزيرة، النيل الأبيض)، وحتى في جنوب السودان.

مبادرة المجتمع المدني السوداني

برزت الدكتورة عائشة كأحد الوجوه القيادية في مبادرة المجتمع المدني السوداني التي قادها الراحل الأستاذ أمين مكي مدني، والتي مثلت واحدة من أهم المبادرات الوطنية الهادفة إلى توحيد صوت المجتمع المدني السوداني والدفاع عن الديمقراطية وسيادة حكم القانون وحقوق الإنسان.

النشاط السياسي والنسوي

الوعي النسوي المبكر

بدأ وعيها النسوي يتشكل في مرحلة مبكرة، تحديداً عندما لاحظت ظاهرة تسرب زميلاتها المتفوقات من المدرسة بسبب الزواج المبكر، مما أثار لديها تساؤلات حول الأسباب التي تدفع لقطع مسار النساء النابغات بهذه السهولة.

النشاط السياسي

تأثرت بوالدها الناشط السياسي، وحضرت الندوات والحملات الانتخابية منذ صغرها. انضمت رسمياً للجبهة الديمقراطية ثم رُشحت للحزب الشيوعي خلال دراستها الجامعية. لكنها قررت منذ عام 1982 عدم الانتماء لأي حزب سياسي سوى الذي يتبنى مفهوم النسوية، بحثاً عن مساحة فكرية أوسع.

الحركة النسوية السودانية

تُعد الدكتورة عائشة خليل الكارب واحدة من أبرز القيادات الفكرية والتنظيمية للحركة النسوية السودانية، وقد أسهمت على مدى عقود في بلورة خطاب نسوي تقدمي يربط بين قضايا المرأة وحقوق الإنسان، والديمقراطية، والعدالة الاجتماعية، والتنمية المستدامة، وبناء السلام. وقد لعبت دوراً محورياً في تأسيس ودعم العديد من الشبكات والتحالفات النسوية ومنظمات المجتمع المدني، وقادت جهوداً واسعة في مجالات المناصرة والإصلاح القانوني، استهدفت مراجعة التشريعات التمييزية، ومناهضة جميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتعزيز المشاركة السياسية والاقتصادية للنساء، وترسيخ حضورهن في مواقع صنع القرار.

وأولت اهتماماً خاصاً بقضايا النساء في المناطق الريفية والهامشية، والنازحات واللاجئات، والنساء المتأثرات بالنزاعات المسلحة، إيماناً منها بأن تحقيق العدالة والمساواة يبدأ بالإنصات إلى أصوات النساء الأكثر تهميشاً وإشراكهن في صياغة السياسات العامة وعمليات السلام وإعادة بناء الدولة.

وقد اكتسبت الدكتورة عائشة معرفة ميدانية استثنائية بالسودان، نتيجة زياراتها المتواصلة لأكثر من 200 مدينة وقرية في مختلف أقاليم البلاد، وهو ما أتاح لها فهماً عميقاً للتنوع الثقافي والاجتماعي والإثني والاقتصادي الذي يميز المجتمع السوداني. وانعكس هذا الرصيد الميداني بصورة واضحة في أعمالها البحثية ورؤيتها الفكرية ومقارباتها التنموية، التي اتسمت بالحساسية تجاه خصوصيات المجتمعات المحلية، وربطت بين البحث العلمي والعمل الميداني وصياغة السياسات العامة. وقد شكّل هذا التفاعل المباشر مع المجتمعات السودانية أحد أهم مصادر قوتها الفكرية والعملية، ورسّخ مكانتها كواحدة من أكثر الباحثات والقيادات النسوية إلماماً بالواقع السوداني وتعقيداته وتحولاته.

رؤيتها النسوية

تؤمن الدكتورة عائشة بأن النسوية ليست مجرد شعار، بل هي «مشروع فكري وسياسي تحوّلي». ترى أن الحركة النسوية في السودان كانت في كثير من الأحيان حركة «رد فعل للعنف والحرب» أكثر منها حركة مؤسسة على نظرية واضحة، وهي تدعو إلى السلام النسوي كأساس لأي سلام حقيقي في السودان.

وتؤكد أن الوحدة النسوية لا تعني الاندماج في كيان واحد، فالنساء غير متجانسات، لكن يمكن توحيد الرؤية حول السلام والعدالة وبناء الدولة المدنية. وتدعو إلى حركة نسوية فكرية تُنتج قياداتها وتستوعب التنوع، لا وحدة شكلية.

كما تشير إلى أن الحرب في السودان أطلقت ثلاث قوى نسوية جديدة: قوة التضامن الجماعي بين النساء في النزوح، وقوة الدعم الفردي بين النساء، والقوة الداخلية للتكيّف واتخاذ القرار، معتبرة أن هذه اللبنات يمكن أن تُبنى عليها حركة نسوية سودانية جديدة.

الدفاع عن النساء أثناء الحرب

منذ اندلاع الحرب في السودان في أبريل 2023، برزت الدكتورة عائشة باعتبارها واحدة من أبرز الأصوات الحقوقية التي وثقت آثار النزاع على النساء والفتيات، وسلطت الضوء على جرائم العنف الجنسي والنزوح القسري والانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين.

وقد أكدت، استناداً إلى شهادات الناجيات والبحوث الميدانية، أن العنف الجنسي يُستخدم كأسلوب حرب، وليس كسلوك معزول. كما سلطت الضوء على الوصم الذي تواجهه الناجيات، والذي يمنع الكثيرات من طلب الرعاية الطبية والنفسية، في وقت يعمل فيه الجناة دون خوف من المساءلة.

شاركت في جهود الرصد والتوثيق، وقدمت إحاطات وتحليلات للآليات الدولية، ودعت إلى ضمان المساءلة، وحماية النساء والمدافعات عن حقوق الإنسان، وتوفير الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للناجيات من الانتهاكات.

الحضور الإقليمي والدولي

حظيت الدكتورة عائشة بحضور بارز في المحافل الإقليمية والدولية، حيث شاركت في مؤتمرات واجتماعات وورش عمل نظمتها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والمؤسسات الأكاديمية والحقوقية الدولية. قدمت إحاطات ومداخلات حول أوضاع النساء وحقوق الإنسان في السودان، وأسهمت في بناء شراكات مع منظمات إقليمية ودولية لدعم المجتمع المدني السوداني، وتعزيز حضور قضايا المرأة السودانية في الأجندة الدولية.

بناء القيادات النسوية

من أبرز إسهامات الدكتورة عائشة الاستثمار في بناء أجيال جديدة من القيادات النسوية الشابة، من خلال برامج التدريب والتوجيه، وتعزيز قدرات الباحثات والناشطات، ونقل الخبرات في مجالات المناصرة والبحث والرصد وإدارة البرامج والقيادة المؤسسية. وقد انعكس هذا الدور في ظهور عدد كبير من القيادات النسائية التي واصلت العمل في منظمات المجتمع المدني السوداني والإقليمي.

الرؤية الفكرية

تنطلق رؤية الدكتورة عائشة الكارب من أن التنمية المستدامة لا يمكن تحقيقها في غياب العدالة الاجتماعية، وأن حقوق المرأة ليست قضية قطاعية، بل ركيزة أساسية لبناء دولة المواطنة وسيادة القانون.

تؤمن بأن البحث العلمي يجب أن يكون أداة للتغيير الاجتماعي وصنع السياسات، وأن المجتمع المدني المستقل يمثل أحد أهم الضمانات لحماية الحقوق والحريات وتعزيز المشاركة الشعبية وترسيخ الديمقراطية.

وتطرح أسئلة جوهرية حول مستقبل السودان، مؤكدة أن أي سلام لا يمكن أن يتحقق دون عدالة نسوية حقيقية، وأن الحرب نفسها يجب أن توضع داخل سياق تاريخي أوسع لفشل بناء الدولة وتفكك الهوية الوطنية وتطبيع العنف وتهميش النساء باعتبارهن «خارج السياسة».

الإرث

الدكتورة عائشة خليل الكارب هي نموذج للقيادة النسوية الفكرية والميدانية في السودان، حيث جمعت بين البحث الأكاديمي المتخصص والعمل المدني المؤسسي، وكرست حياتها لتفكيك جذور التمييز والعنف ضد المرأة، والدعوة إلى دولة مدنية تقوم على العدالة والمساواة.

ارتبط اسمها بتطوير البحوث الاجتماعية والحقوقية التي تناولت قضايا المرأة والنزاعات والتحولات السياسية في السودان، الأمر الذي جعلها واحدة من أبرز المرجعيات الفكرية والعملية في الحركة النسوية السودانية، ونموذجاً يُحتذى به في الجمع بين النضال النظري والعمل الميداني، وبين الانخراط الوطني والحضور الدولي.

يونيو 2026

نبذة تعريفية

سودان ديفندر: هو التحالف المدني للمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، الذي تأسس أول مرة عام 2009 وأُعيد تأسيسه في يونيو 2022 في العاصمة الأوغندية كمبالا عبر اعتماد إعلان كمبالا. يضم التحالف حالياً 47 منظمة حقوقية، ويعمل على تمكين وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال الدعم القانوني والنفسي واللوجستي، والتدريب وإجراء البحوث، ورصد وتوثيق الانتهاكات، والمناصرة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. يقوم التحالف بأنشطته وفق قيم الاستقلالية، والشفافية، واحترام كرامة الإنسان، ويعزز العمل الجماعي والتضامن بين مدافعي حقوق الإنسان في السودان وخارجه، ويقع مقره في كمبالا، أوغندا.

Sudan Defenders
Sudan Human Rights Defenders Coalition

Sudan Defenders

Sudan Human Rights Defenders Coalition

Contact: **للتواصل:**

Head Office: Human Rights House, Plot 1853, John Kiyingi Road,Nsambya, Kampala.

sudandefenders.org

info@sudandefenders.org

@SudanDefenders